الفصل العاشر

الحريات العامة

يعيش الشعب التونسى تحت كابوس من الإرهاب لا نجد له نظيراً حتى بين الدول الديكتاتورية ؛ فالحريات العامة لا وجود لها منذ أن فرضت فرنسا حمايتها على هذه البلاد ، والشعب التونسى لا يملك ولو جزءاً بسيطاً من الحرية فى أى مظهر من مظاهرها ، وإذا استثنينا بعض فترات صغيرة فى تاريخ الحماية نجد أن السياسة الفرنسية المتبعة هى مصادرة الحريات العامة ، سواء فى الاجتماع أو القول أو التنقل ، والاستناد إلى القوة وفرض الأحكام العسكرية لإخضاع البلاد وتكميم أفواهها ، حتى لا تستطيع أن تجرأ بالشكوى من إرهاق المستعمرين وطغيانهم .

وفى عهد الاستقلال كانت الحريات العامة مضمونة بمقتضى « عهد الأمان » (الدستور التونسى) ، الذى أصدره باى تونس سنة ١٨٥٧ ، وبمجرد ما فرضت فرنسا حمايتها على تونس عمدت إلى القضاء على كل الأنظمة الدستورية الموجودة ، ومن جملتها القوانين التى كانت تضمن الحريات العامة . فأصدرت سلسلة من التشريعات الغاشمة قضت بها على هذه الحريات .

ففيما يخص الصحافة أصدرت عدة قوانين تجعل من المستحيل أن توجد فى هذه البلاد صحافة حرة ، دون أن تتعرض لبطش الإدارة وإرهاقها . وأول هذه القوانين الأمر الصادر فى ١٤ أكتوبر سنة ١٨٨٤ ، وهو الذى يخول للسلطة حق تعطيل الصحف بمجرد قرار إدارى ، ويفرض على المخالفين عقوبات صارمة ، كما تضمن هذا الأمر إلزام أصحاب الصحف بدفع ضمان مالى باهظ . وقد ألغى الضمان فى ١٦ أغسطس سنة ١٨٨٧ ، ثم أرجع فى ٢ يناير سنة ١٨٩٧ ، وتسبب عنه تعطيل جميع الصحف التونسية التى كانت تصدر فى ذلك الحين ، ما عدا جريدة واحدة هى جريدة « الحاضرة »

وبينما كانت الصحف وجميع النشريات العربية خاضعة لهذه القوانين الصارمة كانت الصحافة الفرنسية فى ذلك العهد تتمتع بكامل حريتها ، وقد اشتهرت بحملاتها الشعواء ضد التونسيين ومصالحهم .

وبالإضافة إلى ذلك تضمنت قوانين سنة ١٨٨٤ الرقابة على دخول الصحف الصادرة فى البلاد الأجنبية ومنها فرنسا .

وفى ٨ نوفمبر سنة ١٩١١ أثر حوادث « الجلاز » المشهورة أعلنت السلطة الفرنسية الأحكام العرفية فى تونس وعطلت جميع الصحف ماعدا جريدة « الزهرة » وبقيت البلاد تعيش فى ظل الإرهاب وتحت كابوس من خنق الحريات حتى سنة ١٩٢٠ حيث اندفع الشعب التونسى يتحدى القوة الغاشمة ، فانتشرت الحركة الوطنية فى البلاد وظهرت عشرات الصحف .

ولكن هذه الحالة لم تدم طويلا ، فسرعان ما بادرت السلطة الفرنسية مرة أخرى إلى إصدار سلسلة من التشريعات فى ٢٩ يناير سنة ١٩٢٦ — عرفت بالقوانين الاستثنائية — قضت بها على جميع الحريات العامة ، ومن بينها حرية الصحافة ، وأصبح كل فرد فى تونس لا يستطيع أن يطمئن على نفسه من إرهاق السلطة الفرنسية ، ولو كان فى عقر بيته ؛ إذ أضحى عرضة لأقسى العقوبات ، حتى على ما يفوه به من حديث فى مجالسه الخاصة .

وإزاء هذه القيود المفروضة على الصحف العربية ، رأى الوطنيون أن يصدروا صحفهم باللغة الفرنسية ؛ نظراً لتمتع هذا النوع من الصحافة بكافة الحريات . فأخذوا الامتيازات بواسطة بعض الفرنسيين . ولكن السلطة الفرنسية سارعت إلى وضع قيود حديدية على هذا النوع من الصحف أيضاً .

ثم عززت السلطة هذه التشريعات الجائرة بأوامر أخرى صدرت فى ٢٧ مايو سنة ١٩٣٣ ، أعطت بمقتضاها للمقيم العام الفرنسى حق اعتقال أى فرد بدون أية محاكمة ولو صورية .

وإذا كانت هذه الأوامر تبيح المقبوض عليهم تكليف محام للدفاع عنهم أمام الإدارة نفسها ؛ فإن هذا الدفاع لا نتيجة له ما دامت الإدارة هي صاحبة السلطة العليا ، وهى الحاكمة بأمرها دون أى اعتبار ، على أن السلطة الفرنسية

عادت فسحبت هذا الحق من المقبوض عليهم فى أواخر سبتمبر سنة ١٩٣٤ .

وقد اتخذت السلطة هذه الأوامر وسيلة للقضاء على الحركة الوطنية المتأججة فى البلاد وقتذاك . فاعتقلت قادة الحزب الحر الدستورى لمدة سنتين بدون أية محاكمة ، كما أصدرت أوامر تقضى بمحاكمة كل من يرفع العلم التونسى أو يحمل شارة بها ألوان هذا العلم ، أو ينشد الأناشيد الوطنية .

وعلى إثر المظاهرات العنيفة التى قام بها الشعب التونسى فى أبريل سنة١٩٣٨ احتجاجاً على الاضطهاد الذى تعانيه البلاد ، أعلنت السلطة الأحكام العرفية من جديد . فصودرت جميع الحريات ، وعانى الشعب التونسى خلال الثمانى سنوات التالية من تعسف السلطة الفرنسية وطغيانها ما لم يعان نظيره من قبل . وصار العشرات من الأبرياء يودعون فى أعماق السجون لمجرد الوشاية بهم ، ويظلون فى غياهب السجون ؛ حيث تسلط عليهم أنواع التعذيب وتفرض عليهم الأعمال الشاقة ، حتى لاقى الكثير منهم حتفهم .

واشتد طغيان السلطة الفرنسية بشكل لم يعهد له نظير بعد سقوط فرنسا فى يونيو سنة ١٩٤٠ تحت حكومة فيشى . ثم عاد بصورة أفظع فى عهد فرنسا الحرة التى ملأت السجون والمعتقلات بأحرار التونسيين وعذبت المئات منهم وأعدمت الكثيرين دون أية محاكمة ، وخلعت جلالة الملك محمد المنصف باى تونس ، ثم نفته إلى صحراء لغوات فى الجزائر . وبقيت البلاد ترزح تحت كابوس الأحكام العرفية منذ ذلك الحين إلى اليوم . وإذا كانت الرقابة قد رفعت عن الصحف فى ٢٥ أبريل سنة ١٩٤٧ فإن الأحكام العرفية ما تزال قائمة .

وبالإضافة إلى ذلك فإن الشعب التونسى لا يتمتع بحرية التنقل ؛ فإن السلطة الفرنسية تضع العراقيل فى سبيل كل من يريد السفر إلى الخارج ، وخاصة إلى البلاد العربية .

أما التنقل داخل القطر التونسى ، فهو مقيد كذلك ؛ إذ أن هناك مناطق لا يسمح بالدخول إليها والتنقل داخلها إلا بإذن خاص ، وهى مناطق الجنوب التونسى ، وتسمى « بالمناطق العسكرية » .

ويعانى سكان هذه المناطق جميع أنواع الاضطهاد والعسف من جراء جبروت السلطة العسكرية الفرنسية التى تعامل السكان معاملة العبيد وتسخرهم كالدواب .

وبالإضافة إلى هـذا فإن الحرية الفردية معدومة فى تونس ، وكثيراً ما تعمد السلطات المحلية فى أنحاء القطر التونسى إلى العقاب بالسجن الإدارى بدون محاكمة ، وكذلك تسخر الأفراد للعمل الإجبارى لمصلحة الإدارة وأحياناً لمصلحة المعمرين

وهكذا نرى أن الشعب التونسى يعانى مأساة فاجعة ، هى مأساة الحقوق الديمقراطية التى تصر فرنسا على أن لاتدع للشعب التونسى أى مظهر من مظاهرها ، وتحاول بمختلف التشريعات الجائرة أن تحرمه من جميع الحريات العامة التى هى أساس الحياة الديموقراطية وعمادها .

والحقيقة التى تبدو من وراء ذلك هى أن فرنسا لاتعتمد فى حكمها لتونس إلا على القوة ، وأنها تتنكر لجميع المبادئ الديمقراطية ، فتكتم أنفاس الشعب وتمنعه من حرية الكلام والاجتماع والتنقل ، هذه الحريات التى لايستطيع أى شعب أن يعيش بدونها